

رسیما علی ھو آت :

فادة ١ - فنشا في مدينة أسيوط جامعة تسمى «جامعة محمد على» يكون لها الشخصية المعنوية وتشكون من الكلمات الآتية :

- كلية الآداب .
- كلية التجارة .
- كلية الحقوق .
- كلية الزراعة .
- كلية الطب .
- كلية العلوم .
- كلية الهندسة .

لغير ذلك من الكلمات التي يجوز أن تنشأ بقانون فيما بعد .
ليجوز أن يكون مقر بعض الكلمات في غير مدينة أسيوط ويebin المقر
رسم .

فادة ٢ – تختص هذه الجامعات بكل ما يتعلق بالتعليم العالي الذي تقوم به الكليات التابعة لها وتحتاج بوجه عام بتشجيع البحوث العلمية والعمل على رق الآداب والعلوم في البلاد .

فادة ٣ — فتوى الجامعة إدارة أموالها مع مراعاة أحكام الوقف وتقدير في باب الإيرادات العادلة من ميزانيتها الاعتمادات المخصصة لها بميزانية الدولة وغفلة أموالها المنقوله والثابتة ورسومها والإعفاءات ووفورات الإيرادات العادلة للستين الماضية وسائر الإيرادات من أي مورد كان ، كما تخصص تلك الإيرادات لمصروفاتها السنوية .

فادة بـ - القواعد المتبعة في إدارة الأموال العامة يجب تطبيقها على الأموال الخاضعة بالجامعة التي يجب اعتبارها من جميع الوجوه أموالاً عامة مع مراعاة النصوص التي تقرر خاصية الجامعات ولو كانت مختلفة لتلك القواعد .

فادة ٥ - **فتح** فـ حسابات الجامعـة القوامـد الـى تسرـى عـلـى حـسابـاتـ الـحـكـومـةـ وـتـكـونـ حـساـبـاتـ الجـامـعـةـ خـاصـيـةـ لـتفـتيـشـ وـمـراـجـعـةـ وزـارـةـ الـمـالـيـةـ وـيـجـبـ أـنـ تـقـدـمـ إـلـىـ هـذـهـ الـوـزـارـةـ حـساـبـاتـ السـنـةـ المـثـبـةـ بعدـ شـهـرـ مـنـ اـتـيـاءـ السـنـةـ الـمـالـيـةـ .

المادة ٦ - - وزير المعارف العمومية هو الرئيس الأعلى للجامعة بحكم منصبه ويتولى إدارة الجامعة تحت سلطته الأشخاص والهيئات الآتية :

- (١) المدير .
 - (٢) الوكيل .
 - (٣) مجلس الجامعه .
 - (٤) عداء الكلبات .
 - (٥) مجالس الكلبات .

فرسوم بقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٤٩

فتح اعتداد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠

فُحْنَ فَارُوقُ الْأَقْلَ مَلِكُ فُصُر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ،
فيبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء

رسانی ما ہو آت :

فادة ١ — فيفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٩ - ١٩٥٠ (قسم ٨) وزارة المعارف العمومية فرع ٣ (التعليم الفني) اعتماد اضافي قدره ٩٥٢٥ ج (تسعة آلاف وخمسمائة وخمسة وعشرون جنيها) منه ٦٥٢٥ ج في الباب الأول (مأهيات وأجر ومرتبات) لانشاء ٥٤ وظيفة للمعهد العالي للعلوم المالية والتجارية بالقاهرة والمعهد الزراعي العالي بشبين الكوم و ٣٠٠٠ ج بالباب الثاني (مصاريفات عامة) لشراء ما يلزم من أدوات المعامل ومهمات الحقل للمعهد الزراعي المذكور.

لويؤخذ هذا الامتداد الاضافي من وفور الفرع نفسه .

**فادة ٢ - هل وزير المعارف العمومية والمالية تنفيذ هذا المرسوم
بقانون كل منها فيما يخصه ؟**

فاروق

پامن حضرۃ خاکب اپنالا

وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء

عبد الشافع هيد المتعال . محمد حسين العثماوى

فرسوم بـ^فقانون رقم ٦٥ لـسنة ١٩٤٩

بيان شاء جامعة محمد علي

فُحْنَ فَارُوقُ الْأَوَّلُ مَلِكُ فُصُر

بعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور :

وَهُنَّ مَا قَرَرُوا بِهِ مِنْ أَعْلَمُ

لوبناه على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأى مجلس
الوزراء.